

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المصطلح

الفان وخمس مائة وعشرون **مسئلة** اذا قيل اى مال
 نصفه وثلاثة عشر للجواب اثني عشر لان نصفها ستة و
 ثلثها اربعة والطريق في معرفة ذلك ان تضرب مخرج الثلث
 في مخرج النصف وهو ثلثة في اثنين تبلغ ستة فاجمع من
 الستة نصفها وثلثها وهو خمسة وهذه الخمسة هي الامام
 المقسوم عليه فاضرب الستة في العشرة تبلغ ستين فاجمعها
 على الامام وهي خمسة فخرج التصيب اثني عشر وهو المال المجهول
 وقر على هذه المسئلة ما بهما كقولنا لثلاثة وربع
 عشرة او مائة او الواو درهم او فلس فقر على هذه المسئلة
مسئلة اى عدده ثلث وثلثه ثلث الجواب تسعة
 وبابه ان تضرب مخرج الثلث في مثله وهو ثلثة في ثلثة تبلغ
 تسعة وهو الجواب **مسئلة** اى عدده نصف ثلث ربح
 خمس الجواب مائة وعشرون وبابه ان تضرب الخارج بعضها
 في بعض من غير نظرك للموافقة ولا غيرها وهو ضرب
 اثنين في ثلثة فيما بلغ في اربعة فيما بلغ في خمسة والخارج
 منه مائة وعشرون فنسبة الواحد اليها نصف ثلث ربح
 خمس فندير ما قلتم نصيب ان شاء الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم

باب انه في النفوس في انكسار الشهام على الروس اعلمت
 هذا الباب يشتمل على خمسين مسئلة في اربعة فصول
الفصل الاول فيه مسلتان **الفصل الثاني** فيه اثني عشر
 مسئلة **الفصل الثالث** فيه ستة عشر مسئلة **الفصل**
الرابع فيه عشرون مسئلة **الفصل الاخير** اذا كان
 الكسر على قريب مسئلة رجل مات وترك ابنة وعمين فاصل
 المسئلة من اثنين لمخرج النصف للبنات سهم واحد ويبقى سهم

واحد على اثنين لا يصح ولا يوافق فاضرب العدد المنكسر عليه
 في اصل المسئلة وهو اثنان في اثنين تبلغ اربعة للبنات سهمان
 وللعمين سهمان لكل واحد سهم **مسئلة** رجل مات و
 خلق اما وارثة اعمام المسئلة من ثلثة لام سهم ويبقى
 اثنان على اربعة اعمام لا يصح ولكن يوافق بنصف في نصف
 عدد الأعمام وهو اثنان واضربه في اصل المسئلة وهي ثلثة
 لكن ستة ثلثها لام ويبقى اربعة على اربعة اعمام لكل عم سهم
 وعلى هذا فقسوا ان شاء الله تعالى **الفصل الثاني** اذا كان الكسر على
 قريبين وفيه اثني عشر مسئلة وله احوال للحالة الاولى ان
 تكون سهام القريقتين مبادنة لروس القريقتين وفيه اربع
 مسائل **مسئلة** رجل مات وترك اما وثلثة اخوة لام وان
 خوين لآب اصل المسئلة من ستة لام سهم ولولد الام سهما
 على ثلثة لا يصح ولا يوافق ولا خوين للآب ثلثة على اثنين
 لا يصح ولا يوافق فانظر حينئذ بين الاخوة للام وهم ثلاثة
 وبين الاخوين لآب وهما اثنان فتجد بين الرؤس مبادنة
 فااضرب عدد الاخوة للام في عدد الاخوين لآب تبلغ ثمانية
 ثم اضرب هذه الستة في اصل المسئلة وهي ستة تبلغ ستة
 وثلثين ومنه تصح القسمة **مسئلة** ترك اما وخمسة
 اخوة لام وعشرة اخوة لآب يصح من ستين **مسئلة**
 ترك اما وخمسة اخوة لام وخمسة اخوة لآب يصح من ثلثة
 ثين **مسئلة** ترك اما وخمسة عشر ولدا لام وعشر اخوة
 لآب يصح من مائة وثمانيين للحالة الثانية ان تكون سهام
 القريقتين يوافق رؤس القريقتين وفيه اربع مسائل **مسئلة**
 ترك اما وارثة اخوة لام وستة اخوة لآب يصح من اثنين عشر
مسئلة ترك اما وارثة اخوة لام واثنى عشر اخلا لآب يصح

اثنان صح

من اربعة وعشرين **مسئلة** ترك اما واربعه اخوه لام وتسعة
 اخوه لاب يصح من ستة وثلاثين **مسئلة** ترك اما وثمانية
 اخوه لام وثمانية عشر اخا لاب يصح من اثنين وسبعين
 للحالة الثالثة ان يكون سهام احد الفريقين مبانة لرو
 سهم وسهام الفريق الاخر موافقة لرؤسهم فرد الموافق
 لا وفقه وترك المباين على حاله وتنظر بينهما وفيه اربع
 مسائل **مسئلة** رجل مات وترك اما واربعه اخوة لام
 واخوين لاب يصح من اثنى عشر **مسئلة** ترك اما واربعه
 اخوة لام وعشرة اخوة لاب يصح من ستين **مسئلة**
 ترك اما واربعه اخوة لام وسبعة اخوة لاب يصح من اربعة
 وثمانين **مسئلة** ترك اما وعشرين اخا لام وخمسة وعشرين
 اخا لاب يصح من ثلثمائة ولو لا الاختصاص لخرجت هذه المسئلة
 من عدد اكثر من هذا فافهمه موافقات شانه تعالى **الفصل**
الثالث اذا كان الكسر على ثلثة فرق وفيه ستة عشر **مسئلة**
 وله اربعة احوال الحالة الاولى ان يكون سهام الفرق الثلث
 مبانة لرؤسهم وفيه اربع مسائل **مسئلة** رجل مات وترك
 جدتين وثلثة اخوة لام وخمسة اخوة لاب اصل المسئلة
 من ستة ويصح من مائة وثمانين **مسئلة** ترك خمس جدات
 وخمسة اخوة لام وخمسة اخوة لاب يصح من ثلاثين
مسئلة ترك خمسة اخوة لام وعشر جدات وعشرين
 عما اصلها من ستة ويصح من مائة وعشرين **مسئلة**
 ترك عشر جدات وخمسة عشر اخا لام وخمسة وعشرين عما
 اصلها من ستة ويصح من تسع مائة للحالة الثانية ان
 يكون سهام الفرق الثلث موافقة لرؤسهم وفيه ايضا اربع
 مسائل **مسئلة** ترك زوجة واربع جدات وثمان اخوات لام

وست عشر اخا لاب اصلها من اثنى عشر وتعود الى سبعة
 عشر ويصح من اربعة وثلاثين **مسئلة** ترك زوجة وست
 جدات وعشر اخوات لام واربع عشر اخا لاب اصلها من اثنى
 عشر وتعود الى سبعة عشر ويصح من الق وسبع مائة وخمسة
 وثمانين **مسئلة** ترك زوجة واربع جدات وستة عشر
 احالا م واربع وستون اخا لاب اصلها من اثنى عشر وتعود
 الى سبعة عشر ويصح من مائة وستة وثلاثين **مسئلة** ترك
 زوجة واثنى عشر جدة واثنين وثلثين اخا لام وثمانين اخا
 لاب اصلها من اثنى عشر وتعود الى سبعة عشر ويصح من القين
 واربعين للحالة الثالثة ان يوافق السهام رؤس فريقين
 والفريق الاخر مباين سهامهم وفيه ايضا اربع مسائل **مسئلة**
 ترك جدتين واربعه اخوة لام وستة اعمام اصلها من ستة
 ويصح من اثنى عشر **مسئلة** ترك ثلث جدات واثنى عشر
 عما واربعه عشر اخا لام اصلها من ستة ويصح من خمسمائة
 واربعه **مسئلة** ترك جدتين وثمانية اخوة لام واربعه
 وعشرين عما اصلها من ستة ويصح من ثمانين واربعين
مسئلة ترك اربع جدات واثنى عشر اخا لام وثلثين عما
 اصلها من ستة ويصح من ثلثمائة وستين للحالة الرابعة
 ان تباين رؤس فريقين سهامهما والفريق الثالث يوافق
 فيه اربع مسائل **مسئلة** ثلاث جدات وثلاث اخوات لام وستة
 اعمام اصلها من ستة ويصح من ثمانية عشر **مسئلة**
 ترك جدتين وثلثة اخوة لام وخمسة عشر عما اصلها من
 ستة ويصح من مائة وثمانين **مسئلة** ترك ثلاث جدات و
 تسعة اخوة لام واربعه وخمسين عما اصلها من ستة
 ويصح من مائة وثمانية **مسئلة** ترك ست جدات وتسعة

اخوة لام وثلاثين عما اصلها من ستة ونصف من خمماية
 واربعين **الفصل الرابع** ان يكون الكسر على اربع فرق من
 الورثة وفيه عشرون مسألة وله خمسة احوال للحالة الاولى
 ان يبين المشاهير رؤس الفرق الاربع وفيه اربع مسائل
مسئلة ترك زوجتين وثلاث جدات وخمس اخوات لام
 وسبع اخوات لاب اصلها من اثنى عشر وتغولك سبعة
 عشر ونصف من ثلاثة الاف وخمس مائة وسبعين ٥
مسئلة رجل له ابن واوصى الخمسة بربع ماله والخمسة
 بسدس ماله والخمسة بثلث ماله والخمسة بثلثي ماله و
 اجاز لابن الوصية فاصلها من اثنى عشر وتغولك سبعة
 عشر ونصف من خمسة وثمانين **مسئلة** رجل له ابن واوصى
 بسدس ماله لاجد وعشرين وربع ماله لسبعة وثلاثين
 ماله لمائة وخمسة وبثلثي ماله لخمماية وخمسة وعشرين
 واجاز لابن الوصية اصلها من اثنى عشر وتغولك السبعة
 عشر ونصف من ثمانية الاف وتسع مائة وخمسة وعشرين
مسئلة رجل مات وله ابن واوصى بربع ماله لعشرة و
 بسدس ماله لخمسة عشر وبثلث ماله لخمسة وعشرين
 وبثلثي ماله لخمسة وثلاثين واجاز لابن الوصية اصلها من
 اثنى عشر وتغولك سبعة عشر ونصف من سبعة عشر الف
 وثمان مائة وخمسين **مسئلة** الثانية ان يوافق المشاهير
 الرؤس الفرق الاربع وفيه مسائل **مسئلة** رجل مات وترك
 ابنا واوصى بربع ماله لستة وسدس ماله لاربعة وبثلث
 ماله لثمانية وبثلثي ماله لستة عشر اصلها من اثنى عشر
 وتغولك سبعة عشر ونصف من اربعة وثلاثين هذا ان اجاز
 الابن الوصية وان لم يجز فيصع من مائة واثنتين **مسئلة**

ترك ابنا واوصى بربع ماله لستة وسدس ماله لستة و
 بثلث ماله لعشرين وبثلثي ماله لستة وخمسين واجاز لابن
 بن جميع الوصايا اصلها من اثنى عشر وتغولك سبعة
 عشر ونصف من ثلاثة الاف وخمس مائة وسبعين ٥
مسئلة ترك ابنا واوصى بسدس ماله لعشرين وربع
 ماله لخمسة واربعين وبثلث ماله لمائة وبثلثي ماله لما
 ثنين وثمانين اصلها من اثنى عشر وتغولك سبعة عشر
 ونصف من سبعة عشر الف وثمان مائة وخمسين ان اجاز
 لابن جميع الوصايا **مسئلة** ترك ابنا واوصى بسدس ماله
 لاربعة وربع ماله لاثني عشر وبثلث ماله لاثنين وثلاثين
 وبثلثي ماله لمائة وثمانية وعشرين واجاز لابن الوصية
 فاصلها من اثنى عشر وتغولك سبعة عشر ونصف من ما
 ثنين واثنتين وسبعين **مسئلة** الثالثة ان يوافق رؤس
 سهام فريق لعدد رؤسهم دون الثلاثة الباقية فتزاد الو
 الی وبقاه وتغولك بينه وبين الرؤس الثلاثة الباقية وفيه
 اربع مسائل **مسئلة** ترك اربع زوجات وست جدات
 وخمس اخوات لام وسبع اخوات لاب اصلها من اثنى
 عشر وتغولك سبعة عشر ونصف من تسعة الاف ومائة
 واربعين **مسئلة** ترك ابنا واوصى بربع ماله لخمسة
 عشر وسدس ماله لخمسة وبثلث ماله لخمسة وبثلثي ماله
 لخمسة اصلها من اثنى عشر وتغولك سبعة عشر ونصف
 من خمسة وثمانين هذا ان اجاز لابن فان لم يجز فيصع من
 مائتين وخمسة وخمسين **مسئلة** ترك ابنا واوصى ب
 ربع ماله لخمسة وسدس ماله لخمسة عشر وبثلث ماله
 لخمسة واربعين وبثلثي ماله لمائة وخمسة وثلاثين ويت

اخوة لام وثلاثين عما اصلها من ستة ونصف من خمماية
 واربعين **الفصل الرابع** ان يكون الكسر على اربع فرق من
 الورثة وفيه عشر من مئة وله خمسة احوال للحالة الاولى
 ان يباين السهام رؤس الفرق الاربع وفيه اربع مسائل
مسئلة ترك زوجتين وثلاث جدات وخمس اخوات لام
 وسبع اخوات لاب اصلها من اثنى عشر وتغولك سبعة
 عشر ويصح من ثلاثة الاف وخمس مائة وسبعين ٥
مسئلة رجل له ابن واوصى لخمسة بربع ماله والخمسة
 بسدس ماله والخمسة بثلث ماله والخمسة بثلثي ماله و
 اجاز لابن الوصية فاصلها من اثنى عشر وتغولك سبعة
 عشر ويصح من خمسة وثمانين **مسئلة** رجل له ابن واوصى
 بسدس ماله لاجد وعشرين وربع ماله لسبعة وثلثون
 ماله لمائة وخمسة وثلثي ماله لخمماية وخمسة وعشرين
 واجاز لابن الوصية اصلها من اثنى عشر وتغولك السبعة
 عشر ويصح من ثمانية الاف وتسع مائة وخمسة وعشرين
مسئلة رجل مات له ابن واوصى بربع ماله لعشرة و
 بسدس ماله لخمسة عشر وثلث ماله لخمسة وعشرين
 وثلثي ماله لخمسة وثلثين واجاز لابن الوصية اصلها من
 اثنى عشر وتغولك سبعة عشر ويصح من سبعة عشر الفا
 وثمان مائة وخمسين **مسئلة** الثانية ان يجاز في السهام
 الرؤس الفرق الاربع وفيه مسائل **مسئلة** رجل مات وترك
 ابنا واوصى بربع ماله لسنة وبتس ماله لاربعة وثلث
 ماله لثمانية وثلثي ماله لسنة عشر اصلها من اثنى عشر
 وتغولك سبعة عشر ويصح من اربعة وثلثين هذا ان اجاز
 الابن الوصية وان لم يجز فيصح من مائة واثنتين **مسئلة**

ترك ابنا واوصى بربع ماله لسنة وبتس ماله لسنة و
 بثلث ماله لعشرين وثلثي ماله لسنة وخمسين واجاز لابن
 بن جميع الوصايا اصلها من اثنى عشر وتغولك سبعة
 عشر ويصح من ثلاثة الاف وخمس مائة وسبعين ٥
مسئلة ترك ابنا واوصى بسدس ماله لعشرين وربع
 ماله لخمسة واربعين وثلث ماله لمائة وثلثي ماله لما
 ثنين وثمانين اصلها من اثنى عشر وتغولك سبعة عشر
 ويصح من سبعة عشر الف وثمان مائة وخمسين ان اجاز
 لابن بن جميع الوصايا **مسئلة** ترك ابنا واوصى بسدس ماله
 لاربعة وربع ماله لاثني عشر وثلث ماله لاثنين وثلثين
 وثلثي ماله لمائة وثمانية وعشرين واجاز لابن الوصية
 فاصلها من اثنى عشر وتغولك سبعة عشر ويصح من ما
 ثنين واثنتين وسبعين **مسئلة** الثالثة ان يجاز في
 سهام فريق لعدد رؤسهم دون الثلاثة الباقية وتز والوا
 الي وفقه وتغول بينه وبين الرؤس الثلاثة الباقية وفيه
 اربع مسائل **مسئلة** ترك اربع زوجات وست جدات
 وخمس اخوات لام وسبع اخوات لاب اصلها من اثنى
 عشر وتغولك سبعة عشر ويصح من تسعة الاف ومائة
 واربعين **مسئلة** ترك ابنا واوصى بربع ماله لخمسة
 عشر وبتس ماله لخمسة وثلث ماله لخمسة وثلثي ماله
 لخمسة اصلها من اثنى عشر وتغولك سبعة عشر ويصح
 من خمسة وثمانين هذا ان اجاز لابن فان لم يجز فيصح من
 مائتين وخمسة وخمسين **مسئلة** ترك ابنا واوصى ب
 ربع ماله لخمسة وبتس ماله لخمسة عشر وثلث ماله
 لخمسة واربعين وثلثي ماله لمائة وخمسة وثلثين ويتت

اجزا لابن الوصايا فاصلها من اثنى عشر وتعود الى سبعة
 عشر ويصح من الفين وما يتبين وخمسة وتسعين **مسئلة**
 ترك ابنا ووصى بسدس ماله لثلاثين وربع ماله
 لعشرة وبثلث ماله لخمسة وعشرين وبثلث ماله لخمسة
 وثلاثين واجاز لابن الوصايا فاصلها من اثنى عشر و
 تعود الى سبعة عشر ويصح من سبعة عشر الف وثمان
 مائة وخمسين **مسئلة** الرابعة ان يوافق سهام فريقين
 لرؤسهما ويباين سهام الفريقين الباقيين فتترك كل
 من الموافق الوفاقه وتنظر الى الوفاق والبقية الرؤس
 وفيه اربع مسائل **مسئلة** ترك اربع زوجات وست
 عشر جدة واربع وستين ابنة واربعة اعمام اصلها
 من اربعة وعشرين ويصح من ستة وتسعين **مسئلة**
 ترك اربع زوجات وعشرين جدة وثلاثين وعشرين ابنة
 وثلاثة اعمام اصلها من اربعة وعشرين ويصح من
 عشرة الاف وثمانين **مسئلة** ترك اربع زوجات واثنين
 وثلاثين جدة واثنين وستة وخمسين ابنة وعمان
 اصلها من اربعة وعشرين ويصح من ثلاث مائة واربعة
 وثمانين **مسئلة** ترك اربع زوجات واربعين جدة و
 مائتي ابنة وست اعمام اصلها من اربعة وعشرين
 ويصح من سبعة الاف وما يتبين **مسئلة** الخامسة
 ان تكون الموافقة بين السهام والرؤس في ثلث فرق
 فتترك كل من الفرق الثلث الوفاق سهامه والفريق الباقي
 تكون بينه وبين سهامه مباينة وفيه اربع مسائل
مسئلة ترك اربع زوجات وثلاث جئات وستة عشر
 اخلام واثنين وثلاثين اختالاب اصلها من اثنى عشر

وتعود الى سبعة عشر ويصح من ثمانية وتسعين **مسئلة**
 اربع زوجات وعشر جئات وثمانية وعشرون اخلام واثنان
 وسبعون اختالاب اصلها من اثنى عشر وتعود الى سبعة
 عشر ويصح من احد وعشرين الفا واربع مائة و عشرين
مسئلة ترك اربع زوجات واربع جئات واثنين وثلاث
 ثين اخلام ومائة وثمانية وعشرين اختالاب اصلها
 من اثنى عشر وتعود الى سبعة عشر ويصح من مائتين
 واثنين وسبعين **مسئلة** ترك اربع زوجات واثنى
 عشر جدة واربعين اختالام واثنين وسبعين اختالاب
 اصلها من اثنى عشر وتعود الى سبعة عشر ويصح من
 ثلاثة الاف وستين واعلم ان في هذا الباب مسائل لم
 احدها يصح من مسائل اصحاب الفروع ففشرحت على طريقة
 الوصايا فتدبرها ولا تشكرها تصب ان شاء الله تعالى في الباب
 بحمد الله وصلواته على سيدنا ونبينا وحبيبنا وشفيقنا محمد

خاتمة المتقين وسيد المرسلين
 و امام المتقين وعلى
 واصحابه اجمعين
 آمين

التعليق

أَرْحَى بِرَحِيٍّ تَوْحِيٍّ

تكتبت هذه الدائرة تريبعا كما هي مكتوبه بدائرة مربعة وتكتب هذه الكلمات
 في وسطها وتكون كتابتها على الارض وفيها علامات حمراء تكتب هكذا وتغز السكين
 على العلامات المحمره تغزا كل كلمة من كل كلمة على كل علامة عشر والسكين مغزوة على العلوة
 يكون جملة ما تتلوه من هذه الكلمات سبعين مرة بشرط ان يكون القول بالبحر والفتحة
 انسانا وثمنا شديدا التي تيم السالك هذه الكلمات بالعدد المذكور ثم بعد ذلك تقطع
 الكلمات بالسكين حتى لا يبتأ لها اثر فان التوحيج يذهب ولا يعود ابدا بل ان اسم

نَهَائِلُ الْعُقَدَةِ الْمُفْطَمَةِ